



WORLD CUSTOMS ORGANIZATION

الإرشادات الفنية بشأن الأحكام المسبقة للتصنيف والمنشأ والتقييم



RP

حزمة الإيرادات

يونيو 2015

مقدمة

1. إدراكا منها للحاجة إلى تعزيز تيسير التجارة والتفسير الموحد وتطبيق النظام المنسق وقواعد المنشأ واتفاقية التقييم لمنظمة التجارة العالمية، قدمت المنظمة العالمية للجمارك أدوات مختلفة للإدارات الأعضاء لمساعدة عمل الجمارك، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والتوصيات بشأن الأحكام المسبقة.
2. الأدوات الحالية، في حالة التصنيف، هي توصية المجلس بشأن إدخال برامج معلومات التصنيف الملزمة السابقة على دخول السلع (1996)، والتوصية الشاملة بشأن تحسين أعمال تصنيف التعريفات والهياكل الأساسية المتصلة بها (1998)؛ في حالة التقييم، الإرشادات العملية لمراقبة التقييم (2012)، وفي حالة المنشأ، الإرشادات الفنية بشأن معلومات المنشأ الملزمة (2011). وبالإضافة إلى ذلك، يضع الاتفاق المتعلق بقواعد المنشأ قواعد أساسية لتقييم المنشأ، والتي تنطبق على الأحكام المسبقة المشار إليها في هذه المبادئ التوجيهية.
3. من أجل مواءمة وتحديث التوجيهات بشأن الأحكام المسبقة في المجالات الثلاثة، ومع مراعاة المادة 3 (الأحكام المسبقة) من قرار بالي الوزاري بشأن اتفاق تيسير التجارة، وضعت منظمة الجمارك العالمية وثيقة واحدة تغطي إجراءات إصدار أحكام مسبقة بشأن تصنيف السلع وقواعد المنشأ والتقييم الجمركي¹.
4. ويتمثل الهدف الأساسي لبرامج الأحكام المسبقة قبل دخول السلع في اتخاذ قرارات بشأن تصنيف السلع وأصلها وتقييمها قبل استيرادها أو تصديرها، مما يضيف اليقين والقدرة على التنبؤ للتجارة الدولية ويساعد التجار على اتخاذ قرارات تجارية مستنيرة تستند إلى أحكام ملزمة قانونا. وتستفيد إدارات الجمارك أيضا من معرفة مسبقة بالواردات المستقبلية التي تفيد لأغراض إدارة المخاطر.
5. تهدف الإرشادات الفنية الواردة أدناه إلى تقديم المساعدة إلى الهيئات ذات الصلة في مجال التنفيذ والتطبيق العمليين لبرامج الأحكام المسبقة. وهذه المبادئ التوجيهية ليست ملزمة ولا تسعى إلى الطعن في الإجراءات التي سبق أن وضعها أو أنشأها الأعضاء.

¹ تقتضي المادة 3 من اتفاقية التيسير التجاري لمنظمة التجارة العالمية من الأعضاء إصدار أحكام مسبقة بشأن تصنيف التعريفات والمنشأ التفضيلي وغير التفضيلي للبضائع وفقا لأحكام تلك المادة. كما يشجع الأعضاء على إصدار أحكام مسبقة لمجالات أخرى مثل التقييم الجمركي، ومتطلبات تخفيف أو الإعفاء من الرسوم الجمركية، ومتطلبات الحصص، وأي مسائل إضافية يرى فيها العضو أن من المناسب إصدار حكم مسبق.

التعريفات والنطاق

6. لأغراض هذه الإرشادات الفنية:

- (أ) الحكم المسبق بشأن التصنيف أو المنشأ أو التقييم هو قرار مكتوب رسمي صادر عن سلطة مختصة يوفر للمتقدم تقييماً لما يلي:
- (1) تصنيف السلع في تسمية التعريفات الجمركية في البلد المعني أو الإقليم الجمركي، (2) المنشأ²، أو (3) المعاملة التي ينبغي تطبيقها على عنصر معين من القيمة الجمركية، قبل عملية استيراد أو تصدير، لفترة محددة.
- (ب) السلطة المختصة هي إدارة الجمارك أو الهيئة المعنية المسؤولة عن إصدار الأحكام المسبقة؛
- (ج) أن يكون مقدم الطلب مستورداً أو مصدراً أو منتجاً أو أي شخص له سبب له ما يبرره أو ممثل عنه تقدم بطلب إلى سلطة مختصة بشأن حكم مسبق بشأن التصنيف أو المنشأ أو التقييم.³

طلب الأحكام المسبقة على التصنيف والمنشأ والتقييم

7. يقدم طلب بالحكم المسبق بشأن التصنيف أو الأصل أو التقييم كتابة إلى سلطة مختصة ويتعلق بسلعة واحدة فقط. ويمكن أن يتم ذلك عن طريق استمارة طلب موحدة. وللإشارة، انظر الأمثلة المبينة في الملاحق.
8. تنشر متطلبات طلب الحكم المسبق، بما في ذلك (1) المعلومات التي يتعين تقديمها والشكل، (2) الفترة الزمنية التي تصدر فيها السلطة المختصة حكماً مسبقاً، (3) المدة الزمنية التي يكون فيها الحكم المسبق صالحاً.
9. يتضمن طلب إصدار حكم مسبق بشأن التصنيف والمنشأ جميع المعلومات الضرورية المطلوبة بشكل معقول لتجهيز طلب تقييم التصنيف أو منشأ السلعة، بما في ذلك:

(أ) اسم وعنوان مقدم الطلب.

(ب) وصف تفصيلي للسلع.

(ج) في حالة التصنيف، تصنيف السلع المعنية

(د) في حالة التصنيف، أساس تصنيف السلع.

² تطبق الأحكام المسبقة على المنشأ التفضيلي وغير التفضيلي.

³ تنص المادة 3-9 (د) من اتفاقية تيسير التجارة على أنه يجوز لأي عضو أن يطلب من مقدم الطلب أن يكون له تمثيل قانوني أو تسجيل قانوني في إقليمه. ولا تقيد هذه الشروط، قدر الإمكان، فئات الأشخاص المؤهلين للتقدم بطلب للحصول على أحكام مسبقة، مع إيلاء اعتبار خاص للاحتياجات المحددة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم من الشركات. وتكون هذه المتطلبات واضحة وشفافة ولا تشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر.

(هـ) في حالة المنشأ، بلد المنشأ المتوخى للبضائع.

(و) في حالة المنشأ، الأساس القانوني المنطبق، أي بيان ما إذا كان الحكم المسبق المطلوب هو لأغراض تفضيلية أو غير تفضيلية.

(ز) تركيبة السلع وأية طرق فحص تستخدم لتحديد ذلك، حسب الحاجة.

(ح) أي عينات أو صور أو خطط أو كتالوجات أو نسخ من الأدبيات الفنية أو الصور أو الكتيبات أو نتائج التحليل المختبري أو غيرها من الوثائق المتاحة عن تركيبة السلع والمواد المكونة لها والتي قد تساعد في وصف عملية التصنيع أو المعالجة التي تخضع لها المواد أو أي وثائق أخرى قد تساعد السلطة المختصة في تحديد التصنيف الصحيح، أو منشأ البضاعة.

(ط) في حالة المنشأ، الشروط التي تسمح بتحديد المنشأ، والمواد المستخدمة وأصلها، وتصنيف التعريفات، والقيم المناظرة، ووصف للظروف (قواعد تغيير عنوان التعريف، والقيمة المضافة، ووصف العملية أو التجهيز، أو أي قاعدة محددة أخرى) تمكن من الوفاء بالشروط المعنية، ولا سيما قاعدة المنشأ المحددة المطبقة.

(ي) ما إذا كانت السلع المعنية موضوع عملية تصنيف أو التحقق من المنشأ، أو أي حالة من حالات المراجعة أو الاستئناف أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة.

(ك) أي معلومات يتعين التعامل معها على أنها سرية، سواء فيما يتعلق بالجمهور أو بالإدارات.

(ج) بيان مقدم الطلب ما إذا كان قد تم بالفعل إصدار أو إصدار أحكام مسبقة بشأن سلع أو مواد مماثلة أو مشابهة للأحكام المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (ب) و (ج) أو '1' أعلاه، على حد علمه.

10. وفي حالة التقييم، يجب أن يتضمن طلب الحكم المسبق بياناً كاملاً بجميع الوقائع ذات الصلة بالمعاملة (المعاملات)، بما في ذلك:

أ. اسم وعنوان مقدم الطلب.

ب. وصف طبيعة المعاملة (المعاملات)، (العقد، شروط البيع، وما إلى ذلك).

ج. أي علاقة بين الأطراف

د. معلومات محددة، اعتماداً على المسألة المعنية. على سبيل المثال، إذا كانت المشكلة هي ما إذا كانت العمولة التي يدفعها المشتري هي عمولة شراء أو بيع (أو ما إذا كانت هناك علاقة وكالة)، يجب تقديم جميع التفاصيل والوثائق المتعلقة بأدوار الأطراف ودفع العمولة. إذا كانت المسألة تتعلق بدفع الأتعاب الأدبية التي يحتمل أن تكون قابلة للتضمن بموجب المادة 8.1 (ج) من اتفاقية التقييم لمنظمة التجارة العالمية، ينبغي تقديم اتفاقية الترخيص/الأتعاب الأدبية وعقد البيع مع غيرها من المعلومات ذات الصلة.

- هـ. إذا كانت المسألة أو المسائل المعروضة في طلب الحكم تتعلق مباشرة بالمسائل المنصوص عليها في أي فاتورة أو عقد أو اتفاق أو أي وثيقة أخرى، يجب تقديم نسخة من الوثيقة (الوثائق) بناء على الطلب.
- و. بيان بأنه لا يوجد، على حد علم المستورد، أي مسائل تتعلق بالمعاملة (المعاملات) التي يراد بشأنها حكم، معلقة أمام أي من مكاتب الجمارك أو موانئ الدخول أو أمام أي جهة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة.
- ز. ما إذا كان قد تم طلب المشورة من الجمارك فيما يتعلق بالمعاملة (المعاملات) التي يطلب الحكم بشأنها، وإذا كان الأمر كذلك، فمن الذي قدم المشورة وما هي المشورة التي قدمت، إن وجدت.
- ح. يجوز لمقدم الطلب أيضاً أن يعلن رأيه أو موقفه في طلب الحكم.
- ط. أي معلومات يتعين التعامل معها على أنها سرية، سواء فيما يتعلق بالجمهور أو بالإدارات؛ و
- ي. أي معلومات أخرى ذات صلة لتحديد القيمة بموجب الاتفاقية.

11. يتعين على السلطة المختصة عند استلام طلب الحكم المسبق:

- أ. إشعار مقدم الطلب بتلقي الطلب.
- ب. الطلب من مقدم الطلب تقديم معلومات إضافية عندما ترى السلطة المختصة أن الطلب لا يحتوي على جميع المعلومات المطلوبة لإبداء رأي مستنير.

12. يجوز سحب أي طلب للحكم المسبق في أي وقت من قبل مقدم الطلب قبل صدور حكم مسبق من سلطة مختصة.

إصدار الأحكام مسبقاً بشأن التصنيف والمنشأ والتقييم

13. تصدر الأحكام المسبقة بطريقة معقولة ومحددة زمنياً بعد استلام طلب الحكم المسبق، شريطة تقديم جميع المعلومات اللازمة. وفي حالة صدور حكم مسبق بشأن المنشأ، على النحو المطلوب في اتفاق قواعد المنشأ، يجب إصدار قرار في أقرب وقت ممكن ولكن في موعد أقصاه 150 يوماً.

14. تصدر الأحكام المسبقة بشأن التصنيف والمنشأ والتقييم كتابة إلى مقدم الطلب مع:

- أ. إشارة إلى ما هي التفاصيل التي سيتم التعامل معها على أنها سرية؛ و
- ب. إخطار بحق المراجعة والاستئناف في الحكم المسبق.

رفض وإرجاء إصدار الأحكام مسبقاً بشأن التصنيف والمنشأ والتقييم

15. إذا تم رفض إصدار حكم مسبق بشأن التصنيف أو الأصل أو التقييم أو تأجيله، تقوم السلطة المختصة بإخطار مقدم الطلب على وجه السرعة كتابة، مع بيان الوقائع ذات الصلة وأساس القرار.
16. ويجوز رفض إصدار حكم مسبق أو تأجيله عندما لا يقدم مقدم الطلب معلومات إضافية مطلوبة بموجب الفقرة 11 (ب) في غضون الفترة المحددة.
17. يجوز رفض إصدار حكم مسبق عندما تكون السلعة خاضعة لعملية تصنيف أو التحقق من المنشأ أو عندما تكون المعاملة خاضعة لعملية التحقق من التقييم أو أي حالة للمراجعة أو الاستئناف أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة.
18. يجوز رفض إصدار حكم مسبق إذا كانت محكمة الاستئناف أو محكمة الاستئناف قد قررت بالفعل تصنيف أو منشأ أو تقييم سلعة ما.

تأثير الأحكام المسبقة على التصنيف والمنشأ والتقييم

19. تكون الأحكام المسبقة المتعلقة بالتصنيف والمنشأ والتقييم ملزمة، وفقاً للشروط المبينة فيه، على السلطة التي أصدرت الحكم المسبق فيما يتعلق بالمقدم الذي طلبه.
20. قد تكون الأحكام المسبقة ملزمة لمقدم الطلب الذي صدر له الحكم المسبق.
21. الأحكام المسبقة سارية المفعول من تاريخ إصدارها. تحدد الأحكام المسبقة التاريخ الذي تبقى فيه سارية.
22. يظل القرار ساري المفعول لمدة سنة على الأقل من تاريخ صدور الحكم المسبق، رهناً بالفقرة 25 أو 27. وفي حالة المنشأ، وفقاً لاتفاقية قواعد المنشأ، يظل الحكم المسبق سارياً لمدة ثلاثة سنوات شريطة أن تظل الوقائع والشروط، بما فيها قواعد المنشأ التي قدمت بموجبها، قابلة للمقارنة.

23- لا تطبق الأحكام المسبقة إلا فيما يتعلق بالبضائع التي يتم استيرادها أو تصديرها في التاريخ الفعلي للقرار المسبق أو بعده، وهي موضوع الحكم المسبق.

24 - ولا يجوز استخدام الأحكام المسبقة فيما يتعلق بسلعة معينة إلا إذا ثبتت بما يرضي السلطة بأن السلعة المعنية والظروف التي تحدد تصنيفها ومنشأها تتفق من جميع النواحي مع تلك الموصوفة في الحكم المسبق.

إلغاء الأحكام المسبقة بشأن التصنيف والمنشأ والتقييم

25. يجوز إلغاء حكم مسبق إذا أعطي على أساس معلومات غير مكتملة أو غير صحيحة أو خاطئة أو مضللة قدمها مقدم الطلب.

26. إذا أُلغى حكم مسبق عملاً بالفقرة 25، يخطر مقدم الطلب الذي صدر الحكم المسبق بإلغائه كتابة. ويحدد هذا الإشعار الوقائع والأساس الذي الصلة للقرار.

27. يبدأ سريان حالك المسبق من تاريخ صدور الحكم المسبق.

تعديل أو إلغاء أو إبطال الأحكام المسبقة بشأن التصنيف والمنشأ والتقييم

28. وفي حالة تعديل حكم مسبق أو إلغاؤه أو إبطاله، يخطر مقدم الطلب الذي صدر الحكم المسبق كتابياً بما يلي:

أ. أي تعديل أو إلغاء أو إبطال للحكم المسبق

ب. تاريخ سريان التعديل أو الإلغاء أو الإبطال

ج. الحقائق ذات الصلة، و

د. أساس التعديل أو الإلغاء أو الإبطال.

أثر التعديل أو الإلغاء أو الإبطال

29. يسري تعديل أو إلغاء أو إبطال حكم مسبق بشأن التصنيف أو المنشأ أو التقييم:

أ. من التاريخ الذي يصدر فيه التعديل أو الإلغاء أو الإبطال، و

ب. في حالة التعديل والإبطال، حتى التاريخ المحدد في الإشعار المقدم.

30. رهنا بالفقرة 31، لا يطبق تعديل أو إلغاء حكم مسبق إلا فيما يتعلق بالبضائع التي يتم استيرادها أو تصديرها في التاريخ الفعلي للتغيير أو الإلغاء أو بعده، وهي موضوع الحكم المسبق.

تطبيق التعديل الإلغاء أو الإبطال بأثر رجعي

31. لا يجوز تطبيق تعديل أو إلغاء أو إبطال حكم مسبق بشأن التصنيف أو المنشأ أو التقييم بأثر رجعي إلا عندما يستند الحكم المسبق إلى معلومات غير كاملة أو غير صحيحة أو كاذبة أو مضللة.

تأجيل تطبيق التعديل أو الإلغاء

32. يؤجل موعد سريان تعديل أو إلغاء حكم مسبق إذا أثبت الشخص الذي صدر الحكم المسبق أنه اعتمد على الحكم المسبق بحسن نية وأن التعديل أو الإلغاء هو ضرر له.

33. يخطر التأجيل المقدم بموجب الفقرة 32 كتابيا للشخص الذي صدر الحكم المسبق به.

حق المراجعة

34. يجب على الإدارة العضو أن تنص على أنه يجوز لأي مقدم طلب حصل على حكم مسبق من سلطة مختصة أن يطلب كتابة، مراجعة بشأن الحكم المسبق، بما في ذلك أي تعديل أو إلغاء أو سحب أو إبطال.

35. على الإدارة العضو أن تنص⁴ على أن مقدم الطلب قد يطلب مراجعة قرار السلطة المختصة برفض إصدار حكم مسبق.

36. على الإدارة العضو أن تنص على أن تكون المراجعة المشار إليها في الفقرة 34، إما قبل صدور الحكم أو بعده، من قبل: (1) المسؤول أو المكتب أو السلطة التي أصدرت الحكم، (2) سلطة إدارية أعلى أو مستقلة، أو (3) سلطة قضائية⁵.

حق الاستئناف

37. تحدد الإدارة العضو حق الطعن في رفض السلطة المختصة لإصدار حكم مسبق إلى مقدم الطلب، وتنشئ حق الطعن للمتقدمين الذين تلقوا أحكاما مسبقة⁶. ويمكن أن يشمل حق الاستئناف الحصول على الاستئناف الإداري من جانب سلطة إدارية أعلى من أو مستقلة عن المسؤول أو المكتب الذي أصدر القرار و / أو الاستئناف القضائي للحكم المتقدم.

⁴ تنطبق كلمة "يجب" على القرارات ذات الأثر القانوني الذي يؤثر على حقوق والتزامات شخص بعينه في حالات فردية وفقا للمادة 4-1 من اتفاقية تيسير التجارة.

⁵ انظر أيضا المادة 3-7 الحاشية 2 (ب) من اتفاقية تيسير التجارة.

⁶ تنطبق كلمة "يجب" على القرارات ذات الأثر القانوني الذي يؤثر على حقوق والتزامات شخص بعينه في الحالات الفردية وفقا للمادة 4-1 من اتفاقية تيسير التجارة.

النشر والسرية

38. رهنا بالفقرة 39، تبذل جميع المساعي لتقديم أية معلومات عن الأحكام المسبقة المتعلقة بالتصنيف والمنشأ والتقييم، التي قد تكون ذات أهمية كبيرة لأطراف أخرى متاحة للجمهور، بما في ذلك عن طريق الإنترنت.

39. جميع المعلومات التي بطبيعتها السرية أو التي يتم تقديمها على أساس سري لغرض تطبيق الأحكام المسبقة تعامل على أنها سرية تماما من قبل السلطات المعنية التي لا تكشف عنها دون إذن محدد من الشخص أو الحكومة المقدمة مثل هذه المعلومات، إلا بالقدر الذي قد يلزم الإفصاح عنه في سياق الإجراءات القضائية.

الملحق أ: طلب الحكم المسبق (التصنيف)

<p>للاستخدام الرسمي</p> <p>تاريخ الاستلام:</p> <p>تاريخ الإصدار:</p>	<p>1- مقدم الطلب (الاسم والعنوان)</p>
<p>2- وصف البضائع</p>	
<p>3- المرفقات المقدمة للمساعدة في تصنيف السلع</p> <p><input type="checkbox"/> أخرى <input type="checkbox"/> الكتالوجات <input type="checkbox"/> المخططات <input type="checkbox"/> الصور <input type="checkbox"/> العينات</p>	
<p>4- التسمية التجارية والمعلومات الإضافية</p>	
<p>5 - التصنيف المتوقع من قبل مقدم الطلب (رمز تسمية التعريف الجمركية)</p>	
<p>6- القاعدة (القواعد) العامة التفسيرية التي تعتبر قابلة للتطبيق على التصنيف المتوخى. (في هذا المربع يمكن لمقدم الطلب علاوة على ذلك تقديم أي معلومات إضافية تبرر التصنيف المتوخى في المربع 5)</p>	
<p>7- هل سبق أن تقدمت بطلب للحصول على حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟</p> <p><input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا</p> <p>إذا نعم، الرجاء تقديم التفاصيل</p>	
<p>8- هل أنت على علم بوجود حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟</p> <p><input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا</p> <p>إذا نعم، الرجاء تقديم التفاصيل</p>	
<p>9- هل أنت على علم إذا كانت البضائع خاضعة لعملية التحقق من التصنيف أو أي حالة مراجعة أو استئناف أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة؟</p> <p><input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا</p> <p>إذا نعم، الرجاء تقديم التفاصيل</p>	
<p>أقر بأن جميع المعلومات والبيانات الواردة في هذا النموذج وأي مرفق صحيحة ودقيقة وكاملة حسب علمي واعتقادي.</p> <p>توقيع مقدم الطلب:</p> <p>التاريخ:</p> <p>الهاتف: الفاكس: عنوان البريد الإلكتروني:</p>	

*يرجى إرفاق ورقة إضافية إذا كنت بحاجة إلى مساحة أكبر

ملاحظات بشأن استكمال استمارة الطلب

تقدم الملاحظات التفسيرية التالية إرشادات محددة بشأن استكمال طلب الحكم المسبق (التصنيف). يرجى قراءتها بعناية قبل إكمال طلبك.

المربع 1. مقدم الطلب (الاسم والعنوان)

ولهذه الأغراض، يعني مقدم الطلب الشخص الذي تقدم بطلب إلى سلطات الجمارك للحصول على حكم مسبق. يجب تقديم الاسم الكامل وعنوان مقدم الطلب.

المربع 2. وصف السلع

يجب أن يكون وصف السلع المعنية مفصلاً بما فيه الكفاية لتمكين تحديد وتصنيف البضائع في تسمية التعريفات الجمركية. كما يجب توفير أي معلومات تفصيلية عن تركيبة البضاعة (حيث يعتمد التصنيف على ذلك) ودرجة المعالجة، الصنع (عبوات التجزئة، إلخ) والاستخدام المقصود، والتسمية التجارية، وأي اسم تجاري.

المربع 3. المرفقات المقدمة للمساعدة في تصنيف السلع

يجب أن ترفق أية مرفقات أو صور أو مخططات أو كتالوجات أو غيرها من الوثائق، التي قد تساعد في تحديد التصنيف الصحيح للبضائع في تسمية التعريفات الجمركية، كمرفات، إذا لزم الأمر.

المربع 4 - التسمية التجارية والمعلومات الإضافية

يجب الإشارة إلى أي معلومات يرغب مقدم الطلب في التعامل معها على أنها سرية بما في ذلك العلامة التجارية ورقم موديل البضاعة.

المربع 5 - التصنيف المتوقع من مقدم الطلب (رمز تسمية التعريفات الجمركية)

يطلب من مقدم الطلب إبداء رأي بشأن رمز السلع للسلع المعنية.

المربع 6 - القاعدة (القواعد) العامة التفسيرية التي تعتبر قابلة للتطبيق على التصنيف المتوخى.

يطلب من مقدم الطلب إلى إبداء رأي بشأن القاعدة أو القواعد التفسيرية العامة التي ستشكل الأساس القانوني للتصنيف المتوخى (المربع 5). كما يمكن لمقدم الطلب تقديم أي معلومات إضافية لدعم التصنيف المتوخى في المربع 5.

المربع 7. هل سبق أن تقدمت بطلب للحصول على حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟

يجب إعطاء هنا إشارة إلى ما إذا كان مقدم الطلب قد تقدم بطلب للحصول على حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة. وينبغي أيضاً إدراج التفاصيل المتعلقة بهذا الطلب.

المربع 8. هل أنت على علم بوجود حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟

يجب الإشارة إلى أي علم من جانب مقدم الطلب بوجود حكم مسبق سابق بشأن سلع من نفس النوع، ذكر المراجع.

المربع 9. هل أنت على علم إذا كانت البضائع خاضعة لعملية التحقق من التصنيف أو أي حالة مراجعة أو استئناف أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة؟

يجب الإشارة إلى أي علم من جانب مقدم الطلب بوجود عملية للتحقق من التصنيف أو أي حالة من حالات المراجعة أو الطعن أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة فيما يتعلق بالبضائع، ذكر المراجع.

الملحق ب: طلب الحكم المسبق (المنشأ)

<p>1- مقدم الطلب (الاسم والعنوان)</p>														
<p>للاستخدام الرسمي</p> <p>تاريخ الاستلام:</p> <p>تاريخ الإصدار:</p>														
<p>2- المستورد والمصدر والمنتج والوكيل (الاسم والعنوان) (إذا كان معروفاً)</p>														
<p>3- الإطار القانوني (تفضيلي أم/غير تفضيلي)</p>														
<p>4- وصف البضائع</p>														
<p>5- تصنيف التعريف الجمركية للسلع</p>														
<p>6- وصف المواد المستخدمة في التصنيع</p>														
<p>7- القاعدة التي تعتبر مستوفاة</p>														
<table border="1"> <thead> <tr> <th>المواد</th> <th>النظام المنسق</th> <th>المنشأ</th> <th>القيمة</th> <th>أخرى</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> </tbody> </table>					المواد	النظام المنسق	المنشأ	القيمة	أخرى					
المواد	النظام المنسق	المنشأ	القيمة	أخرى										
<p>8- بلد المنشأ المتوخى من قبل مقدم الطلب</p> <p>بلد المنشأ</p> <p>بلد التصدير (إذا كانت مختلفة) بلد الاستيراد</p>														
<p>9- المرفقات المقدمة للمساعدة في تحديد منشأ السلع</p> <p><input type="checkbox"/> أخرى <input type="checkbox"/> الكتالوجات <input type="checkbox"/> المخططات <input type="checkbox"/> الصور <input type="checkbox"/> العينات</p>														
<p>10- التسمية التجارية والمعلومات الإضافية</p>														
<p>11- هل سبق أن تقدمت بطلب للحصول على حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟</p> <p>إذا نعم، الرجاء تقديم التفاصيل</p>														
<p>12- هل أنت على علم بوجود حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟</p> <p>إذا نعم، الرجاء تقديم التفاصيل</p>														
<p>13- هل أنت على علم إذا كانت البضائع خاضعة لعملية التحقق من التصنيف أو أي حالة مراجعة أو استئناف أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة؟</p> <p>إذا نعم، الرجاء تقديم التفاصيل</p> <p>أقر بأن جميع المعلومات والبيانات الواردة في هذا النموذج وأي مرفق صحيحة ودقيقة وكاملة حسب علمي واعتقادي.</p> <p>توقيع مقدم الطلب:</p> <p>التاريخ:</p> <p>الهاتف: الفاكس: عنوان البريد الإلكتروني:</p>														

*يرجى إرفاق ورقة إضافية إذا كنت بحاجة إلى مساحة أكبر

ملاحظات بشأن استكمال استمارة الطلب

تقدم الملاحظات التفسيرية التالية إرشادات محددة بشأن استكمال طلب الحكم المسبق (المنشأ). يرجى قراءتها بعناية قبل إكمال طلبك.

المربع 1. مقدم الطلب (الاسم والعنوان)

لغرض الحكم المسبق، يعني مقدم الطلب الشخص الذي تقدم بطلب إلى سلطات الجمارك للحصول على حكم مسبق.

المربع 2. المستورد والمصدر والمنتج والوكيل (الاسم والعنوان) (إذا كان معروفاً)

يجب تقديم اسم وعنوان المستورد والمصدر والمنتج والوكيل، إن أمكن.

المربع 3. الإطار القانوني (تفضيلي / غير تفضيلي)

يجب على مقدم الطلب أن يذكر ما إذا كان الحكم المسبق المطلوب هو لأغراض تفضيلية أو غير تفضيلية. وإذا كان الحكم المسبق مطلوباً لأغراض تفضيلية، ينبغي أن يبين مقدم الطلب النظام الذي ينطبق.

المربع 4 وصف السلع

يجب أن يكون وصف السلع المعنية مفصلاً بما فيه الكفاية لتمكين تحديد وتصنيف البضائع في التسمية الجمركية). كما يجب توفير أي معلومات تفصيلية عن تركيبة البضاعة والطرق المستخدمة لتحديد تركيبها.

المربع 5 - تصنيف التعريف الجمركية للسلع

يجب تقديم رمز السلع كاملاً للبضائع المعنية.

المربع 6. وصف المواد المستخدمة في التصنيع

يجب تقديم وصف مفصل للسلع. باستخدام الأعمدة والعناوين المقدمة، يجب على مقدم الطلب إدراج جميع المواد / المكونات / الأجزاء المستخدمة في التصنيع، جنباً إلى جنب مع بلد المنشأ، والعنوان التعريفي، والقيمة.

المربع 7 - القاعدة التي تعتبر مستوفاة

يجب تفسير قاعدة المنشأ التفضيلية أو غير التفضيلية التي تعتبر ملائمة للمنتج المعني. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يشرح مقدم الطلب كيفية استيفاء هذه القاعدة في بلد الصنع / المنشأ من خلال تقديم وصف كامل ومفصل لجميع مراحل أي عملية تصنيع.

المربع 8. بلد المنشأ الذي توخاه مقدم الطلب

يطلب من مقدم الطلب إبداء رأي بشأن بلد المنشأ المتوخى.

المربع 9 - المرفقات المقدمة للمساعدة في تحديد منشأ السلع

يجب أن ترفق أية عينات أو صور أو مخططات أو كتالوجات أو غيرها من الوثائق، التي تتعلق بتركيبية البضائع أو موادها الأساسية التي قد توضح عملية التصنيع التي خضعت لها تلك المواد، كمرفقات، إذا لزم الأمر.

المربع 10- التسمية التجارية والمعلومات الإضافية

يجب الإشارة إلى أي معلومات يرغب مقدم الطلب في التعامل معها على أنها سرية بما في ذلك العلامة التجارية ورقم موديل البضاعة.

المربع 11- هل سبق أن تقدمت بطلب للحصول على حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟

يجب إعطاء هنا إشارة إلى ما إذا كان مقدم الطلب قد تقدم بطلب للحصول على حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة. وينبغي أيضا إدراج التفاصيل المتعلقة بهذا الطلب.

المربع 12- هل أنت على علم بوجود حكم مسبق بشأن سلع مطابقة أو مماثلة؟

يجب الإشارة إلى أي علم من جانب مقدم الطلب بوجود حكم مسبق سابق بشأن سلع من نفس النوع، ذكر المراجع.

المربع 13- هل أنت على علم إذا كانت البضائع خاضعة لعملية التحقق من التصنيف أو أي حالة مراجعة أو استئناف أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة؟

يجب الإشارة إلى أي علم من جانب مقدم الطلب بوجود عملية للتحقق من المنشأ أو أي حالة من حالات المراجعة أو الطعن أمام أي هيئة حكومية أو محكمة استئناف أو محكمة فيما يتعلق بالبضائع، ذكر المراجع.